ولا يلبس فيه مجردة ولا يكفن فيه ميت وفي شرح الزيلعي من
الحنفية لبس لبسه الحديث فيه المدني نسبة الى مدينة السلام
على الاصح سدل عمامته اي ارخى طرفيه وفي رواية عند
ابي محمد بن حبان عن ابن عمر ايضا انه قيل له كيف كان
يعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يدير كور العمامة
على راسه ويغرزها من ورائه ويرخي لها ذوابة بين
كتفيه وارخى طرفها بين كتفيه رواه مسلم كما مر وروى عن
ابن ابي شيبة عن علي انه صلى الله عليه وسلم عممه بعمامة وسدل
طرفها على منكبيه وابو داود انه عمم ابن عوف وسدلها
بين يديه ومن خلفه ولانه في لان السدل يحصل بكل
لكن الافضل ان يكون بين الكتفين لانه الذي صح من فعله
صلى الله عليه وسلم بنفسه ويحتمل ان السدل من ورا وامام
انما يسن لمن اراد ارخا طرفيه واما من اقتصر على طرف
فالافضل له بين الكتفين ثم المنكب قال بعضهم وفي رواية
مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سودا من غير
ذكر سدل فيها وهو يدل على انه لم يكن يسدل دايما قال ابن
القيم عن شيخه بن تيمية انه ذكر شيا بديعا وهو انه
صلى الله عليه وسلم لما راى ربه واضعا يديه بين كتفيه
اكرم ذلك الموضع بالعذبة قال العراقي ولم نجد لذلك اصلا
اقول بل هذا من قبيح رايهما وضلالهما اذ هو مبني على
ما ذهبا اليه واطالا في الاستدلال له والحط على اهل السنة
في نفيهم له وهو اثبات الجهة والجسمية تعالى عما يقول
الظالمون والجاحدون علوا كبيرا ولهما في هذا المقام من

القبايح

القبايح وسوء الاعتقاد ما تمج به الاذان فيقضي عليه بالزور
والكذب والضلال والبهتان قبحهما الله تعالى وقبح من قال
بقولهما والامام احمد واجلا مذهبه مبرؤن عن هذه
الوصمة القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين قال عبد الحق
الاشبيلي وسنة العمامة بعد فعلها ان يرخي طرفها ويتحنك
به فان كانت بغير طرف ولا تحنيك كره عند العلما فتسل
لمخالفة السنة وقيل لانها كذلك عمايم الشياطين وقد
كانت سيرته صلى الله عليه وسلم في ملبسه اتم وانفع
للبدن واخف عليه فانه لم يكبر عمامته اذ كبرها يعرض
الراس للافات كما هو مشاهد وصغيرها لا يقي من الحر
والبرد بل كان يجعلها وسطا بين ذلك وظاهر كلام صاحب
المدخل انها سبعة اذرع وقد اطنب فيه لندب التحنيك
قال وهي وان ابيحت لا بد فيها من سنن كالتختم وللبس
باليمين والتسمية والذكر الوارد ان كانت جديدة وامتثال
السنة في فعل التعميم من فعل التحنيك والعذبة وتصغير
العامة بغير سبعة اذرع او نحوها يخرجون من التحنيك
والعذبة ويبالغ في زيادة يسيرة لحر وبرد ثم قال
فعليكم ان تتسرولوا قاعدا وتتعمموا قايما انتهى ابن
حنظلة الانصاري استشهد يوم احد جنبا فانه لما
سمع النفير لم يصبر للغسل فلما قتل راى النبي صلى الله عليه
وسلم الملايكة تغسله فلذا قيل له الغسيل اي الذي غسلته
الملايكة وهو جد عبد الرحمن المذكور ثم لقب به ايضا
سليمان ابن عبد الله بن حنظلة والد عبد الرحمن خطب

ثم عبد الملك